

بحار الأنوار

[358] بيده إلى جبهته (1). بيان: " العلق " بالتحريك الدم الغليظ " ومسح العرق والعلق " كناية عن ملاقة الشدائد التي توجب سيلان العرق والجراحات المسيلة للدم. 123 - نى: ابن عقدة، عن محمد بن سالم، عن عثمان بن سعيد، عن أحمد بن سليمان، عن موسى بن بكر، عن بشير النبال مثله إلا أنه قال: لما قلت لابي جعفر عليه السلام: إنهم يقولون إن المهدي لو قام لاستقامت له الامور عفوا ولا يهريق محجمة دم، فقال: كلا والذي نفسي بيده لو استقامت لاحد عفوا لاستقامت لرسول الله صلى الله عليه وآله حين ادميت رباعيته، وشج في وجهه، كلا والذي نفسي بيده حتى نمسح نحن وأنتم العرق والعلق، ثم مسح جبهته. 124 - نى: علي بن أحمد، عن عبيد الله بن موسى، عن الحسن بن معاوية عن ابن محبوب، عن عيسى بن سليمان، عن المفضل قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام وقد ذكر القائم عليه السلام فقلت: إني لارجو أن يكون أمره في سهولة، فقال: لا يكون ذلك حتى تمسحوا العرق والعلق. 125 - نى: عبد الواحد بن عبد الله، عن محمد بن جعفر، عن ابن أبي الخطاب عن محمد بن سنان، عن يونس بن طبيان (2) قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن أهل الحق لم يزالوا منذ كانوا في شدة، أما إن ذلك إلى مدة قريبة وعاقبة طويلة. نى: ابن عقدة، عن بعض رجاله، عن علي بن إسحاق بن عمار، عن محمد ابن سنان مثله. 126 - نى: علي بن الحسين، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسن الرازي عن محمد بن علي، عن معمر بن خلاد (3) قال: ذكر القائم عند الرضا عليه السلام فقال:

(1) تراه في المصدر ص 152 وهكذا الاحاديث

التالية. (2) في المصدر ص 152 و 153 في كل من السندين: " عن يونس بن رباط " فتحرر.

وابن طبيان ضعيف غال كذاب كان يضع الحديث وأما ابن رباط فهو ثقة. (3) في الاصل المطبوع: عمر بن خلاد، وهو تصحيف راجع المصدر ص 153.